

Distr.
GENERAL

A/50/416
8 September 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ٧٢ (د) من جدول الأعمال المؤقت*

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها
الاستثنائية العاشرة: معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح عن أنشطة المعهد (انظر المرفق الأول) وتقرير مجلس أمناء المعهد (انظر المرفق الثاني).

المرفق الأول

تقرير مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
٣	٢ - ١ مقدمة
٣	٧ - ٣ تنظيم العمل وأساليبه
٤	٥١ - ٨ الأنشطة الجارية
٤	١٨ - ٩ عدم الانتشار
٦	٢٦ - ١٩ نزع السلاح وحل المنازعات
٨	٣٧ - ٢٧ مسائل الأمن الإقليمي
١٠	٤٠ - ٣٨ الرسالة الإخبارية لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح
١١	٤٦ - ٤١ برنامج الزمالات والتدريب الداخلي
١٢	٤٧ - ٥١ دائرة قاعدة البيانات المحاسبة للمعلومات والوثائق
١٣	٥٢ - ٥٦ المشاريع المنجزة
١٣	٥٢ السياسات النووية في شمال شرق آسيا
١٣	٥٣ العلاقات عبر الأطلسيّة والأمن الدولي
١٣	٥٤ إزالة الأسلحة الكيميائية وحظرها
١٤	٥٥ التتبع الفضائي بواسطة التكنولوجيا الرفيعة
١٤	٥٦ الاستخدام المزدوج للسوائل
١٤	٥٧ - ٥٩ المنشورات
١٦	٦٠ - ٦١ العلاقات الخارجية
١٦	٦٤ - ٦٢ الخلاصة

أولاً - مقدمة

١ - إن معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح هو مؤسسة بحثية مستقلة في إطار الأمم المتحدة. وقد أنشأت الجمعية العامة هذا المعهد بقرارها ٨٣/٣٤ ميم، المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ لإجراء بحوث مستقلة بشأن مسائل نزع السلاح والأمن الدولي.

٢ - والتقرير الحالي مقدم إلى الجمعية العامة عملاً بالفقرة ٦ من قرارها ١٤٨/٣٩ حاء المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، والفقرة ٦ من قرارها ٦٢/٤٥ زاي المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، اللتين دعى فيما مدير المعهد إلى تقديم تقارير سنوية إلى الجمعية العامة عن الأنشطة التي يضطلع بها المعهد. وهذا التقرير هو عن الفترة من تموز/يوليه ١٩٩٤ إلى حزيران/يونيه ١٩٩٥ (للاطلاع على التقارير السابقة عن أنشطة المعهد، انظر: A/38/475، المرفق: A/39/553، المرفق: A/40/725، المرفق: A/41/676، المرفق: A/42/607، المرفق: A/43/686، المرفق: A/44/421، المرفق: A/45/392، المرفق: A/46/334، المرفق: A/47/345، المرفق: A/48/270، المرفق: A/49/329، المرفق: A/48/270).

ثانياً - تنظيم العمل وأساليبه

٣ - يعتمد معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، لتنفيذ برنامج بحوثه، اعتماداً شديداً على العقود القصيرة الأجل المتصلة بالمشاريع. وفي إطار برنامج البحث المعتمد، يستأجر المعهد خدمات خبراء أفراد أو منظمات بحوث، أو يقيم تعاوناً معهم. وهو يتصل بمن يرى أنه مؤهل للعمل في مشاريع البحث التي يقوم بها، ويحدد إطار البحث، ثم يستعرض المخطوطات قبل نشرها وتوزيعها. وللمساعدة في تنفيذ مشاريع البحث، يتم تشكيل أفرقة من الخبراء لكتالوج استخدام ونهاج متعددة الاختصاصات، مع مراعاة مختلف المدارس الفكرية. ويستطيع المعهد على نحو كامل من خدمات الأمم المتحدة لأغراض التنسيق والاقتصاد والفعالية من حيث التكلفة.

٤ - ويسمح نظام التوظيف هذا باللجوء إلى الخبراء ذوي الشهرة الموجودين داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها على السواء والاستفادة منهم. كما يسهم في جهود المعهد الرامية إلى توسيع صلاته مع سائر مؤسسات البحث وفرادي الخبراء من جميع أنحاء العالم وفقاً للمادة الثانية - ٣ من نظامه الأساسي، التي تشرط أن يتم تنظيم المعهد "بطريقة تكفل المشاركة فيه على أساس سياسي وجغرافي منصف".

٥ - ولتعزيز انتاجية أبحاث المعهد، وقدرته على مؤازرة الأعمال التي يتم الاختطاف بها في أماكن أخرى، لا بد من زيادة عدد الموظفين الأساسيين في جنيف. وفي حين أن عددهم ينبغي أن يبقى صغيراً، فإن العدد الأمثل لمعهد من هذا النوع لم يتم التوصل إليه بعد. ويبذل المعهد جهوداً كبيرة لجمع الأموال اللازمة لهذا التوسيع. ويمثل "برنامج نزع السلاح وحل المنازعات"، الذي يقوم على أساس توظيف عدد إضافي من الموظفين في جنيف، خطوة في هذا الاتجاه.

٦ - وتشكل التبرعات التي تقدمها الدول والمنظمات العامة والخاصة مصدر التمويل الرئيسي لأنشطة المعهد. ويجري وفقاً لأحكام النظام الأساسي للمعهد تقديم إعاثة مالية من الميزانية العادلة للأمم المتحدة لمواجهة التكاليف المتعلقة بمدير المعهد وموظفيه.

٧ - خلال الفترة المستعرضة، تعهدت البلدان التالية بتبرعات للصندوق الاستئماني للمعهد، أو دفعتها بالفعل، وتستخدم هذه التبرعات لتمويل برنامج عمل المعهد لعام ١٩٩٥: الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، المانيا، جمهورية كوريا، جنوب إفريقيا، سريلانكا، سويسرا، الصين، فرنسا، فنلندا، لوكسمبورغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ميانمار، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان. وقدمت المؤسسات التالية هبات إلى المعهد: مؤسسة فورد، مؤسسة ماك آرثر، مؤسسة وينستون، معهد الولايات المتحدة للسلم. وقد أصبحت قائمة البلدان المتبرعة أطول من ذي قبل. ويعود قدر كبير من نمو ميزانية المعهد أيضاً إلى زيادة دعم المؤسسات له. ويغتنم المعهد هذه الفرصة كي يعرب عن امتنانه لهذه البلدان والمؤسسات على تبرعاتها.

ثالثاً - الأنشطة الجارية

٨ - كان برنامج البحث الذي اعتمد مجلس الأمناء في اجتماعه المعقد في حزيران/يونيه ١٩٩٤ يتضمن ثلاثة عناوين رئيسية هي: دراسات عن عدم الانتشار؛ وعمليات نزع السلاح وحل المنازعات؛ ومسائل الأمن الإقليمي. ويقوم المعهد في الوقت الحاضر بتركيز موارده حول هذه البنود البحثية.

ألف - عدم الانتشار

٩ - كانت معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية - الموقعة في ١ تموز/ يوليه ١٩٦٨، والنافذة منذ ١٩٧٠ والممددة إلى أجل غير مسمى في ١٩٩٥ - صفة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لهذه الأسلحة. ولا تزال اعتبارات المعايدة تدور حول التمييز بين "الحائزين" و "غير الحائزين". على أن هناك اليوم منظوراً آخر لمسائل عدم الانتشار: فقد نشأت مصلحة مشتركة واسعة النطاق في تحجيم مزيد من عدم انتشار الأسلحة النووية. وتعتبر "قائمة الدول الأعضاء" في معايدة عدم الانتشار - التي يبلغ عددها ١٨٠ دولة تقريباً - شهادة على ذلك. وكذلك الحال بالنسبة إلى مشاكل سرقة المواد النووية وتهريبها: ومن المصلحة العامة أن تكتسب الصفتان غير المشروع في المواد الانتشارية. وفي الوقت نفسه، يعمل الراعي الرئيسي للمصالح المشتركة - الأمم المتحدة - بصورة أفضل مما كان يعمل أثناء الحرب الباردة. ويتسم منظور "المصالح المشتركة" بالنسبة لمعهد تابع للأمم المتحدة، بأهمية خاصة في اختيار دراسات عدم الانتشار واجرائها.

١٠ - وفي ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٤، نظم المعهد ندوة ليوم واحد بالتعاون مع مجموعة أكسفورد للبحوث (المملكة المتحدة) بقصد مستقبل نظام عدم الانتشار النووي. وقدم المشاركون في هذه الندوة مساهمات

إلى عدد مزدوج من "الرسالة الإخبارية للمعهد"، خُصص لمؤتمر عام ١٩٩٥ للدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار لاستعراض وتمديد المعاهدة (العددان ٢٧/٢٦، حزيران/يونيه - أيلول/سبتمبر ١٩٩٤).

١١ - توجب المادة السادسة من المعاهدة على الدول الأطراف "...أن تتبع بحسن نية المفاوضات بشأن التدابير الفعالة المتصلة بوقف سباق الأسلحة النووية في تاريخ مبكر...". وقد كان المفهوم من هذا الالتزام دائمًا الإشارة إلى ثلاثة تدابير محددة هي: الحظر الشامل للتجارب النووية؛ ومنع إنتاج المواد الانشطارية بغرض صنع الأسلحة؛ والضمادات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

١٢ - ونشر المعهد بقصد معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية دراسة عن الرصد من الفضاء الخارجي (العدد ٢٢، ١٩٩٤). ومع أن الرصد بواسطة السوائل ليس من الأساليب والإجراءات الرئيسية للتحقق التي يحرى التفاوض حولها حاليا، فقد يكون له دور يؤديه في فترة لاحقة. وبإمكانه أن يوفر شيئاً لا يمكن مطلقاً للوسائل الزلزالية وغيرها أن تفعله: هو الإنذار المسبق، الذي يتيح للسياسة والدبلوماسية فرصة وقف الاختبارات الجوفية التي تكون قيد التحضير.

١٣ - ووافق مؤتمر نزع السلاح، في مطلع عام ١٩٩٥، على ولاية التفاوض بشأن اتفاقية لمنع إنتاج المواد الانشطارية (مع الاتفاق على عدم الاتفاق - حتى إشعار آخر - على مسألة المخزونات منها). وتعرضت وثيقة للمعهد أعدت عن هذا الموضوع لتحديد مختلف عناصر الاقتراح وما يواجهه من مشاكل (العدد ٣١، ١٩٩٤).

١٤ - ولا يزال المعهد مستعداً لتقديم إسهام آخر بشأن الضمادات الأمنية، إذا ما أوحى التطورات بملائمة ذلك.

١٥ - هل يمكن أن يكون هناك معيار لانتشار الأسلحة النووية بدون أن يكون ثمة معيار لحيازة الأسلحة النووية؟ فحتى الآن لا تقدم الوثائق أية إجابة واضحة. على أنه سيكون من الصعب دوماً القول بأن ما هو مفيد لقلة لا يمكن إلا أن يكون غير ذي موضوع أو مؤدياً إلى عكس الأثر المطلوب لجميع الآخرين. ولا شك في أن تنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار - التي تلزم جميع الأطراف بالعمل على القضاء على الأسلحة النووية - لا تزال مادة أساسية. وفي الفترة المشمولة بالاستعراض، نشر المعهد وثيقة بعنوان "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وما بعدها" (العدد ٣٠، ١٩٩٤)، نوقشت فيها احتياجات وأساليب مزيد من نزع السلاح النووي ما بعد معاهدة الحد من الأسلحة الاستراتيجية (ستارت الثانية).

١٦ - ومع تباطؤ الأنشطة النووية المخاطلة بها لأغراض عسكرية، وزوال عمليات المراقبة الصارمة والآثار الضابطة للحرب الباردة، نشأت مشاكل جديدة لهجرة الأدمغة العسكرية وسرقة المواد النووية. وكان من جراء اتهام الاتحاد السوفيياتي تفاقم هذه المشاكل. ولم يبق لهذه التحديات الجديدة أية صلة بالصفقة الأصلية بين "الحائزين" و "غير الحائزين". ومن المصلحة العامة في عدم الانتشار اتخاذ تدابير احترازية

ضد السرقة والتهريب والفوبي النووي، ومنعها عندما تحصل. وقد أُعدت وثيقة عن هجرة الأدمغة العسكرية والتهريب النووي من الاتحاد السوفيaticي السابق (العدد ٢٥، ١٩٩٥، يصدر قريباً).

١٧ - ويعد المعهد حالياً تقريراً وتقييماً لمؤتمر ١٩٩٥ للأطراف في معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعايدة وتمديدها بالتعاون مع "مركز ماونتنبران" التابع لجامعة ساوث هامبتون (المملكة المتحدة)، وبالتشاور مع السيد جايانتا داتابالا، المدير السابق للمعهد ورئيس المؤتمر.

١٨ - ولا تقتصر دراسات عدم الانتشار التي يضطلع بها المعهد على المسائل النووية. وفي إطار مشروع بناء الثقة والحد من الأسلحة في الشرق الأوسط، يقوم المعهد حالياً بالنظر في الاقتراحات الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل في هذه المنطقة. وهناك بند آخر هام يعني بمبدأ توجيهية لعمليات نقل التكنولوجيا المزدوجة الاستخدام، التي توفق على نحو أفضل بين أهداف التنمية والأمن. وقد قام المعهد في الماضي بدراسة في هذه المواضيع، وهو يخطط لإجراء المزيد من الدراسات في هذا المجال، في الفترة المقبلة.

باء - نزع السلاح وحل المنازعات

١٩ - يجري المعهد، اعتباراً من خريف ١٩٩٤، دراسة رئيسية عن فائدة وطرق نزع سلاح الأطراف المتحاربة كعنصر من الجهود المبذولة لحل المنازعات داخل دولة ما.

٢٠ - ويتركز المشروع على العلاقة بين نزع السلاح وحل المنازعات. وهو يستهدف القيام بدراسة منهجية لعنصر نزع السلاح في عملية إدارة المنازعات التي تدعمها الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية. وليس الهدف مجرد جمع بيانات دقيقة عن القدرات المكتسبة إلى اليوم، بل هو أيضاً استحداث مفاهيم أفضل وسياسات أحسن لإجراءات الأمن الجماعية، دعماً لنزع السلاح وحل المنازعات.

٢١ - وينقسم هذا المشروع إلى أربع مراحل، يساعد كل منها المراحل اللاحقة:

(أ) إعداد وتوزيع وترجمة استبيان الممارسين في مجال الحد من الأسلحة ونزع السلاح والتسريع أثناء عمليات حفظ السلام؛

(ب) إعداد دراسات حالة لعمليات السلم التي كانت فيها مهام نزع السلاح جزءاً هاماً من المهمة الأوسع؛

(ج) تنظيم سلسلة من جلسات الخبراء الإعلامية يديرها القادة الميدانيون، وحلقات عمل عن المسائل السياسية؛

(د) نشر وثائق السياسات المتعلقة بمسائل فنية تتعلق بالعلاقات بين نزع السلاح أثناء عمليات حفظ السلام وإدارة المنازعات وتسويتها النهاية.

٢٢ - وكانت المرحلة الاولى من المشروع تشمل صياغة "استبيان الممارسين". وفي ٢٣-٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، اجتمع رسميون عسكريون ومدنيون من الأرجنتين والنمسا وفرنسا والسويد والولايات المتحدة الأمريكية في جنيف، لتقديم التوجيه بشأن إعداد هذا الاستبيان. وتم طبع الاستبيان باللغتين الانكليزية والفرنسية، وجرى توزيع ٢٠٠٠ نسخة منه في ٣٠ بلداً. ويجري حالياً إعداد قاعدة بيانات تتضمن المعلومات التي جمعها الاستبيان لكي يتمكن المستخدمون الخارجيون من الانتفاع بها بسهولة.

٢٣ - وساعدت مجموعة صغيرة من الضباط العسكريين ذوي الخبرة في مجال حفظ السلام موظفي المشروع في ترجمة ردود الاستبيان. وتم تعيين ضباط من الأرجنتين وفنلندا وجنوب أفريقيا لمدة أربعة أشهر لكل منهم. وقد وضعت حكومات هولندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة أيضاً خبراء عسكريين تحت تصرف المعهد.

٢٤ - ودراسات الحال هي التالية: قوة الأمم المتحدة للحماية (يوغوسلافيا السابقة)، وعملية الأمم المتحدة في الصومال وفرقة العمل الموحدة، وبعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا وبعثة مراقبى الأمم المتحدة في السلفادور وفريق مراقبى الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى وفريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال (ناميبيا). وبعثة مراقبى الأمم المتحدة في موزامبيق وليبيريا وهaiti وعملية الكمنولث في روديسيا لعام ١٩٧٩. يجري كلًا من دراسات الحال باحث مبتدئ، بتوجيهه مرشد خارجي وموظفي المشروع والباحثون المبتدئون هم طلاب في السنة الدراسية الأخيرة، إعداداً للدكتوراه، أو فنيون أصغر سناً هم في بداية حياتهم العملية. وبذًا ذرًا أن المشروع يتضمن عنصراً تدرسيّاً. وسيجري نشر الدراسات كوثيقة للمعهد، وتمثل هذه الدراسات تحليلًا معمقاً لعناصر نزع السلاح في كل من عمليات السلم هذه.

٢٥ - وسينظم المشروع عدداً من حلقات العمل. وفي الفترة المشمولة بالاستعراض، عقدت في جنيف حلقة عمل، موضوعها الأسلحة الخفيفة والمنازعات الداخلية، يومي ٧ و ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. واستكشف هذا الاجتماع توافر الأسلحة الخفيفة وسمات المنازعات الداخلية، وناقش سبل مراقبة وتقيد تدفق الأسلحة الخفيفة إلى مناطق النزاع. وتم، بالتعاون مع مركز شؤون نزع السلاح في نيويورك، نشر وثيقة للمعهد عن هذا الموضوع (العدد ٣٤، ١٩٩٥). وستعقد حلقتا عمل غير هذه، في فنلندا ومالطا، في النصف الثاني من عام ١٩٩٥.

٢٦ - أما المرحلة التالية للمشروع، فستكون إعداد سلسلة من الوثائق الموضوعية عن الأسلحة الخفيفة والنزاع الداخلي في أفريقيا الجنوبية؛ واختلاف النظارات الوطنية إلى حفظ السلام، وتنفيذ السلام و"المنطقة الرمادية" بينهما؛ وتدريب ذوي الخوذ الزرقاء على عمليات نزع السلاح؛ ونزع السلاح بالتراصي

ضد نزع السلاح القسري؛ والحدود النوعية للولاية؛ وما لنزع السلاح من جوانب إعلامية وجوانب تتصل بالاستخبارات في إطار عمليات حفظ السلام. وسيكون الناتج النهائي مجموعة من الوثائق المتصلة بالسياسات، مبنية على مختلف المدخلات التي رفدت المشروع: الاستبيان ودراسات الحالة وحلقات العمل والوثائق الموضوعية وقاعدة البيانات.

جيم - مسائل الأمن الإقليمي

٢٧ - في الوقت الحاضر، يكرس المشروع الرئيسي للأمن الإقليمي، الذي يضطلع به معهد الأمم المتحدة ببحوث نزع السلاح، لبناء الثقة وتحديد الأسلحة في الشرق الأوسط. وقد بدأ هذا البرنامج في منتصف عام ١٩٩٤ وكان مخططاً، في الأصل، لفترة سنتين.

٢٨ - ويتمحور هذا المشروع حول المبادئ الأساسية الاستراتيجية للأمن التعاوني. ومفهوم الأمن التعاوني - الذي وضع في التسعينات وهيئ لحقائق ما بعد الحرب الباردة - يركز على درء التهديدات أكثر من تركيزه على التحضير لمواجهتها. ومن هنا أهمية بناء الثقة. وأساس التعاون هو، من الوجهة العسكرية، القبول والدعم المتتبادلان للدفاع عن إقليم الوطن باعتباره الهدف العسكري الوطني الوحيد، وإخضاع الإسقاطات المتعلقة بالقوة لقيود التوافق الدولي. فهناك إذن علاقة وثيقة بين الأمن التعاوني والدفاع غير الهجومي. ومن شأن إطار الأمن التعاوني المهيأ تهيئه تامة أن يشمل أحکاماً للأمن الجماعي تشكل ضماناً متبيعاً في حالة العدوان.

٢٩ - وقد بدأ المشروع سلسلة من دراسات الخلفية كان الغرض منها تبيان ما في المنطقة من خصائص ومشاكل ونزاعات محددة تبرر اتخاذ تدابير بناء الثقة والأمن وتحديد الأسلحة. وأعدت ورقات عن تصورات الخطير المخيم على البلدان تشمل إسرائيل وجيرانها. وقيد الإعداد الآن ورقة مماثلة عن شمال إفريقيا وبلدان الخليج. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، عقدت في أنطاليا، تركيا، حلقة عمل لدراسة واستعراض عدد من مشاريع الورقات.

٣٠ - وهناك دراسة خلفية أخرى تعالج العلاقة بين الدول والأنظمة والجهات الفاعلة دون الوطنية في الشرق الأوسط. وقد جرى التكليف بهذه الدراسة لتسهيل النظر في الطريقة التي يمكن بها إرساء تدابير بناء الثقة والأمن على أفضل وجه في السياسات المحلية. ويبين تحليل تصورات الخطير المخيم على البلدان، بوضوح، أن القلق الأساسي الذي يساور بعض البلدان هو القلق بشأن الأضطرابات الداخلية ذات الطابع الاجتماعي - الاقتصادي، أو الوطني/الإثنى، أو السياسي.

٣١ - وتتشكل ورقة الخلفية الثالثة من تجميع لاتفاقات والصكوك القانونية الدولية ذات الصلة بتدابير بناء الثقة والأمن وتحديد الأسلحة في الشرق الأوسط، والقيود المفروضة حالياً على عمليات نقل الأسلحة إلى المنطقة. ويتضمن الفهرس الصكوك المنطبقة بين دول المنطقة؛ والصكوك التي تنطبق في المنطقة، وإنما

اعتمدتها دول تقع خارجها، من طرف واحد أو في إطار تعدد الأطراف؛ والأنظمة الدولية المنطبقة في الشرق الأوسط.

٣٢ - وينبغي، لنجاح أي نظام للأمن الإقليمي، أن يكون مستندا إلى مجموعة متفق عليها من المبادئ التي تحفظ بصلاحيتها مع مرور الوقت. ولذلك تناقش، في المشروع، المبادئ المنطبقة على العلاقات الدولية في الشرق الأوسط. ويستوحي المشروع، ليكون مفيدة ما أمكن، الفريق العامل المعنى بتحديد الأسلحة والأمن الإقليمي، المنبثق عن عملية مؤتمر مدريد للسلام. ويفترض في المبادئ التي يستند إليها مشروع المعهد أن تكون مطابقة للمبادئ التي يصوغها فريق تحديد الأسلحة والأمن الإقليمي، أو غيره ضمن عملية السلام.

٣٣ - وثمة مسألة أخرى ذات أهمية رئيسية تتعلق بالتعريف الجغرافي للشرق الأوسط. فلطالما استخدمت تعاريف مختلفة لأغراض مختلفة. ومن حيث المبدأ، ينبغي أن يكون مجال التطبيق في المناطق الخالية من أسلحة التدمير الشامل مجالاً واسعاً يشمل جمهورية إيران الإسلامية، في الشرق، وبلدان شمال أفريقيا، في الغرب. وقد أعدت ورقة تناقش رسم الحدود الجغرافية للمنطقة والخيارات التي يمكن النظر فيها لأغراض تحديد الأسلحة. وسينظر، بالتزامن مع ذلك، في اتخاذ تدابير ذات أهمية خاصة بالنسبة إلى المجموعات الفرعية الأصغر للبلدان. وفي الممارسة، يجب أن تهيأ تدابير بناء الثقة والأمن ب بحيث تتناسب مختلف دوائر المشاركة.

٣٤ - وفي ٢٦ - ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٥، عقدت في جنيف حلقة عمل للتداول في مشروع ورقة عن إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. واستمع المجتمعون في الحلقة إلى مشتركيين من الشرق الأوسط ومن بلدان أخرى، وإلى ممثلين عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وستنشر المخطوطة المقتحمة بصفة تقرير للمعهد، مستمد من المشروع، في خريف عام ١٩٩٥.

٣٥ - وفي أوروبا، كانت الدول المحايدة وغير المنحازة تتلزم مواقف الدفاع غير الهجومي قبل وقت طويل من وضع هذا المفهوم ومناقشته في إطار التحالف خلال الثمانينيات. وقد أحرزت نجاحاً لا بأس به في نظام يتسم باختلالات كبيرة كانت في غير صالحها. وفي الشرق الأوسط، ستكون الاختلالات في الموارد وأوجه التباين العسكري واسعة النطاق وكثيرة ضمن المستقبل المنظور. وبالنسبة إلى الدول الضعيفة، قد لا يكون هناك بديل عسكري أفضل من مواقف الردع القائم على النهي والموجه، حسراً، نحو الدفاع عن أراضي الوطن والمفضي إلى زيادة تكاليف العدوan إلى أقصى حد ممكن. وبالنسبة إلى الدول القوية أيضاً، يمكن أن تؤدي إعادة التشكيل الموجهة نحو التقليل من أشكال الدفاع الهجومي إلى تعزيز الاستقرار، وبالتالي أن تتحقق مصلحة مشتركة. ويضطلع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، مع شبكة الدفاع غير الهجومي التي يديرها مركز بحوث النزاعات والسلام التابع لجامعة كوبنهاغن، بدراسة للشروط الأساسية لإجراء إعادة التشكيل باتجاه دفاع غير هجومي في المنطقة، وفي طرائق إجراء إعادة التشكيل هذه.

٣٦ - ويمكن العمل على اتخاذ تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي سواء. وفي هذا الصدد، يراعي المعهد اعتبارات تحديد الأسلحة والأمن الإقليمي، وسيدرس بنفسه بعض خيارات تدابير بناء الثقة والأمن. وفي خريف عام ١٩٩٥، ستعقد في "مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية"، في أبوظبي، حلقة عمل بشأن تصورات الخطر وبناء الثقة وتحديد الأسلحة.

٣٧ - ولأغراض المشروع، أنشأ المعهد فريق خبراء مؤلفا من ٢٠ عضوا تقريبا، معظمهم من الشرق الأوسط. واجتمع الفريق للمرة الأولى في مالطة في نيسان/أبريل ١٩٩٤. وعقد الاجتماع الثاني في أنطاليا، تركيا، بالاقتران مع حلقة العمل المعنية بتصورات الخطر، التي عقدت هناك في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ (انظر الفقرة ٢٩). وعقد الاجتماع الثالث في لوند، السويد خلال الفترة من ١ إلى ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٥. ومن المعزز عقد الاجتماع الرابع والأخير في إسبانيا في أوائل عام ١٩٩٦.

دال - الرسالة الإخبارية لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

٣٨ - استمر إصدار الرسالة الإخبارية لالمعهد كوسيلة لمواصلة وتطوير التعاون مع معاهد البحث العاملة في ميدان نزع السلاح والأمن الدولي والميادين الأخرى ذات الصلة، وفيما بين هذه المعاهد، وكسبيل تقديم المعلومات إلى جهات أخرى.

٣٩ - وإثر صدور العدد ٢٥ من الرسالة الإخبارية لالمعهد، بشأن البحوث في أوروبا الوسطى والشرقية، وقد أعد بالتوازي مع مؤتمر زبورخ المتعلق بالمعاهد والحوار الأمني، الذي عقد في نيسان/أبريل ١٩٩٤، أصدر عدد مزدوج عن مؤتمر ١٩٩٥ للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها (العدد ٢٧/٢٦).

٤٠ - و تعالج الرسالة الإخبارية التالية العدد (٢٩/٢٨) موضوع الألغام البرية المضادة للأفراد. وهذه المسألة ستكون محط الاهتمام خلال مؤتمر استعراض اتفاقية أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، لعام ١٩٩٥. وبدعم من هولندا، نشر عدد مزدوج عن هذا الموضوع الذي له أهميته بالنسبة إلى الأحداث الجارية، وذلك قبل الاجتماع الدولي بشأن إزالة الألغام، الذي عقد بقصر الأمم في جنيف خلال الفترة من ٥ إلى ٧ تموز/يوليه، ولمؤتمر استعراض الاتفاقية الذي سيعقد في فيينا خلال الفترة من ٢٥ أيلول/سبتمبر إلى ١٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥.

٤١ - هاء - برنامج الزمالات والتدريب الداخلي

٤١ - برنامج الزمالات العادي للمعهد يتيح لباحثين من البلدان النامية المجيء إلى جنيف وإجراء بحوث في المعهد، حول قضايا نزع السلاح والأمن. كما أن أعمال الزملاء الزائرين تدرج ضمن مشاريع الأبحاث الجارية، فهي تشكل مساهمة كبيرة في أنشطة المعهد.

٤٢ - خلال الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥، عمل اثنان من الزملاء الزائرين على مشروع يختص بالشرق الأوسط: السيد عبد الحي سيد (الجمهورية العربية السورية)، الذي أعد الورقة السورية عن التصورات الوطنية للخطر، واشترك في الاجتماعات التي عقدناها في إيطاليا؛ والسيد مصطفى كيباروجلو (تركيا)، الذي درس مدى ملاءمة الخبرة المتحصلة للجامعة الأوروبية للطاقة الذرية (يوراتوم)، وللوكالة البرازيلية - الأرجنتينية للمساءلة والمراقبة بشأن المواد النووية، للقيام بعمل التحقق في المنطقة الخالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وقد حضر السيد كيباروجلو اجتماع فريق الخبراء الذي عقد في لوند.

٤٣ - ووفد خمسة زملاء زائرين إلى المعهد لإجراء دراسات إفرادية من أجل المشروع الخاص بالعلاقة بين نزع السلاح وحل المنازعات: السيد كليمونت أديب (نيجيريا)، والسيد ماركوس منديبورو (الأرجنتين)، والستة جولييت أوكابايالا (نيجيريا)، والدكتور وانج جيانوي (الصين)، والسيد باولو فروبل (البرازيل). وبالإضافة إلى الزملاء الزائرين، عمل باحثان مبتدئان - السيدة بربارا إيكفال (سويسرا) والسيد جيريمي جنifer (المملكة المتحدة) - على دراستين إفراديتين بشأن نزع السلاح وحل المنازعات، لمدة أربعة أشهر لكل منها.

٤٤ - وبالإضافة إلى برنامج الزمالات، المخصص للباحثين من البلدان النامية، عملت هيلين لي فيبارد (المملكة المتحدة) في المعهد في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، إلى جانب متابعتها لاجتماع اللجنة التحضيرية لمعاهدة عدم الانتشار. وهي تواصل العمل للمعهد على المسائل المتعلقة بمؤتمر تمديد معاهدة عدم الانتشار. كما عملت السيدة أستريد فورلند (النرويج) في المعهد خلال الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ إلى نيسان/أبريل ١٩٩٥، لتقديم أطروحتها عن تاريخ الاستخدام المدني والعسكري للطاقة النووية.

٤٥ - وانضم الدكتور كريستيان غلاتسل (النمسا) إلى المعهد في شباط/فبراير ١٩٩٤، لمدة سنة واحدة، بصفة خبير معاون في المشروع الخاص بالشرق الأوسط. وألحقت السيدة كلاوديا كفرنر (النمسا) بالمعهد بصفة موظفة فنية مبتدئة في نيسان/أبريل ١٩٩٥، لمدة سنة واحدة أيضاً، لكي تعمل على المشروع الخاص بالشرق الأوسط.

٤٦ - ورحب المعهد بعده باحثين ومتدرسين داخليين وفدوا من الاتحاد الروسي والأرجنتين وسويسرا وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

وأو - دائرة قاعدة البيانات المحاسبة للمعلومات والوثائق

٤٧ - يستمر، بلا انقطاع، تطوير خدمات الإعلام والوثائق المحوسبة التي يقدمها المعهد. وتتابع الآن أربعة سبل عمل: ١' توسيع وتحسين قدرات المعهد الداخلية في مجال أجهزة وبرامج الحوسبة، ٢' إنشاء روابط مباشرة مع قاعدة البيانات؛ و ٣' التعاون مع سائر المؤسسات الموجودة في جميع أنحاء العالم، و ٤' نشر نسخة جديدة من سجل بحوث نزع السلاح.

٤٨ - وقد اشتري المعهد عدداً من الحواسيب وأنشأ شبكة محلية تؤمن ظروف عمل أفضل للموظفين وللزملاء الزائرين. وهذه المبادرة تحسن أيضاً القدرة التقنية التي يستخدمها المعهد لإعداد منشورات ومواد المؤتمرات التي يصدرها. وعلاوة على ذلك، اتخذت خطوة هامة لامداد المجتمع الدولي بمعلومات محوسبة عبر البريد الإلكتروني. وفي آذار/مارس ١٩٩٥، كانت المعلومات المتعلقة بأشطة المعهد الحاضرة والمقبلة متاحة من خلال "انتر نت". وبالإضافة إلى ذلك، جُهزت، على خط مباشر، قاعدة بيانات معهد البحوث (داتاريس) التابعة للمعهد. وهناك قاعدة بيانات أخرىان - قاعدة بيانات "داتاغريمتس" الخاصة باتفاقات الأمن ومشاريع المعاهدات الدولية، وقاعدة "كيبيساداتا"، الخاصة بالمسائل المتعلقة بعمليات السلام، يمكن أن تتحاصل على مباشرة خلال عام ١٩٩٥.

٤٩ - وعزز المعهد تعاونه مع مختلف المعاهد والمنظمات الموجودة في كل أنحاء العالم، متىحا الاستفادة من درايته في جمع المعلومات المتعلقة بخدمات الحوسبة في ميدان بحوث الأمن ونزع السلاح. ومن الأمثلة على ذلك: الاتفاق الذي أبرمه مع سويسرا بشأن متابعة المؤتمر المتعلق بالمعاهد والحوار الأمني، الذي عقد في زيورخ في نيسان/أبريل ١٩٩٤. ومن الأمثلة الأخرى مشاركة المعهد النشيطة في الاجتماعات السنوية للفريق العامل الأوروبي المعنى بالمعلومات والوثائق، الذي يستهدف تحسين الارتباط الحاسوبي بين المعاهد والمنظمات ذات الصلة في أوروبا.

٥٠ - وتعد الآن طبعة جديدة من سجل بحوث نزع السلاح الذي يصدره المعهد. ومع أن كمية المعلومات الواردة في هذا المنشور ستكون متاحة على خط مباشر، فالكثير من المؤسسات والأفراد يفتقرون إلى الموارد المالية اللازمة لجني المنافع من "طريق المعلومات السريع".

٥١ - وقد صمم نظام بيانات المعهد بحيث يمكن توسيعه من خلال تغييرات طفيفة نسبياً - أي إضافة وحدات برمجية وحواسيب مجهزة بذاكرة أوسع ضمن الهيكل الحالي لأجهزة الحوسبة واستخدام البرامج الحاسوبية المتاحة.

رابعا - المشاريع المنجزة

ألف - السياسات النووية في شمال شرق آسيا

٥٢ - في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤، دعا المعهد إلى عقد مؤتمر إقليمي بشأن السياسات النووية في شمال شرق آسيا، في سيؤول. ومن حيث المبدأ، تشمل المقترنات الخاصة بالمنطقة الحالية من الأسلحة النووية في المنطقة أبعاد المشكلة الرئيسية: الحالة في شبه جزيرة كوريا؛ والتسلح النووي الصيني؛ وتراكم البلوتونيوم في المنطقة؛ ومستقبل الأسطول الروسي من الغواصات المسلحة بالقذائف التسليارية؛ والخلص من النفايات المشعة في البحر. ودرس المؤتمر أوجه الترابط بين التدابير العالمية والإقليمية بغية جعلها فعالة أكثر وتضافرية. وقد حررت الورقات، ومعها مقتطفات من المناقشات، لكي تنشر كتقرير من تقارير المعهد.

باء - العلاقات عبر الأطلسي والأمن الدولي

٥٣ - عقد مؤتمر دولي بشأن هذا الموضوع في كاين، فرنسا في الفترة من ٢٢ إلى ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. واشترك في هذا الحدث قرابة ٤٠ دبلوماسياً وخبريراً من ١٢ بلداً. وكانت مواضيع المناقشة الرئيسية: تطور العلاقات بين الولايات المتحدة وأوروبا؛ والهوية الأوروبية في ميدان الأمن؛ ومستقبل منظمة حلف شمال الأطلسي والمنظمات الأوروبية؛ والعلاقات عبر الأطلسي في الميدان التكنولوجي. وسينشر تقرير للمعهد يتضمن المساهمات وموجزاً للمداولات.

جيم - إزالة الأسلحة الكيميائية وحظرها

٥٤ - نظم المعهد، بالتعاون مع أكاديمية القانون الدولي في لاهاي واللجنة التحضيرية التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، حلقة عمل عن "اتفاقية حظر وإزالة الأسلحة الكيميائية": فتح في مجال نزع الأسلحة المتعددة الأطراف". وقد عقد الاجتماع في لاهاي، هولندا، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. واشترك زهاء ٤٠ أكاديمياً وخبريراً ودبلوماسياً في المناقشات، التي كرسـت خصوصاً لمشاكل ومنظورات دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ والمضي في تنفيذها. وكان من المشاكل المحددة التي جرى تناولها: التدابير الوطنية التي ستتخذها الدول الأطراف، والجوانب المؤسسية، ووسائل ضمان الامتثال للاتفاقية من خلال التحقق؛ وردود الفعل في حالة خرق الالتزامات. وستنشر أكاديمية القانون الدولي في لاهاي وقائعاً هذه الحلقة.

دال - التتبع الفضائي بواسطة التكنولوجيا الرفيعة

٥٥ - يبرز هذا المشروع، الذي يتناول الجوانب التقنية والمالية والقانونية والسياسية لتدابير بناء الثقة والأمن في الفضاء الخارجي، الوسائل التي يمكن بها للمجتمع الدولي تحسين الأمان والسلامة في أنشطة الفضاء الخارجي - وخصوصاً بواسطة إقامة شبكة دولية للرصد الفضائي من الأرض. فمثل هذه الشبكة يمكن أن يؤدي إلى استكشاف الفضاء الخارجي بطريقة تزيدوضوح وتجعل التكهن أسهل، وأن يشجع التعاون بين البلدان المتمكنة في مجال الرحلات الفضائية والجهات المتلقية لتكنولوجيا الفضاء. وقد أعد للنشر إثر عقد حلقي عمل بشأن هذه المسألة، منشور عنوانه "بناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي: تدابير بناء الثقة والأمن في الرصد الفضائي من الأرض".

هاء - الاستخدام المزدوج للسوائل

٥٦ - نظم المعهد مؤتمراً بشأن "الاتجاهات الناشئة في الاستخدام المزدوج للسوائل" وما تدبره بشأن "الاستخدام المزدوج للسوائل مستقبلاً". وقد جرى هذا الحدثان خلال مؤتمر ومعرض الفضاء الدولي، الذي عقد في برلين، المانيا، خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٥. ويُعد الآن منشور بحجم كتاب عنوانه "الاتجاهات الناشئة في الاستخدام المزدوج للسوائل".

خامساً - المنشورات

٥٧ - الغاية من تقارير الأبحاث التي يعدها المعهد هي نشر هذه التقارير وعميمها على نطاق واسع من خلال توزيعها مجاناً على البعثات الدبلوماسية، ومعاهد البحث، والمنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية؛ وبيعها من خلال فرع مبيعات الأمم المتحدة وسائر محلات البيع. وبالإضافة إلى تقارير الأبحاث، ينشر المعهد ورقات بحث يكتبه الخبراء في إطار برنامج عمل المعهد. وهي توزع بنفس طريقة توزيع تقارير البحث. أما الفئة الثالثة في برنامج منشورات المعهد فهي رسالة الأخبارية ربع السنوية.

٥٨ - وبناء على الترتيبات التي أبرمها المعهد، يقوم ناشرون تجاريون بنشر بعض تقاريره بالإنكليزية، وهذه التقارير متاحة للشراء من خلال شبكات البيع.

٥٩ - وفيما يلي منشورات المعهد خلال الفترة المستعرضة:

تقارير البحث

European Security in the 1990s: Challenges and Perspectives, by Victor-Yves Ghebali and Brigitte Sauerwein,
Avant Propos by Serge Sur, 1995, 230 p., United Nations publication, Sales No.GV.E.94.0.28.

Nuclear Policies in Northeast Asia, Proceedings of the Seoul (South Korea) Conference, 25-27 May 1994, by Andrew Mack (ed.), 1995, 263 p., United Nations Publication, Sales No. GV.E.95.0.8.

Arms and Technology Transfer: Security and Economic Considerations Among Importing and Exporting States, Proceedings of the Geneva (Switzerland) conference, 14-15 February 1994, by Sverre Lodgaard and Robert L. Pfaltzgraff (eds), 1995, United Nations publication GV.E.95.0.10.

Building Confidence in Outer Space Activities: CSBMs and Earth-to-Space Monitoring, by Pericles Gasparini Ales (ed.), 1995, published for UNIDIR by Dartmouth (Aldershot) (قریب)

Research Papers

- No. 27 - Le defi de la securite regionale en Afrique apres la guerre froide: vers la diplomatie preventive et la security collective, par Anatole N. Ayissi, 1994, 138 p., United Nations publications Sales No. GV.F.94.0.17.
- No. 28 - Russian Approaches to Peacekeeping Operation, by A. Raevsky and I.N. Vorob'ev, 1994, 182 p., United Nations publication, Sales No. GV.E.94.0.18.
- No. 29 - Une approche cooperative de la non-proliferation nucleaire: l'exemple de l'Argentine et du Bresil, par Thierry Riga, 1994, 100 p., United Nations publication, Sales No. GV.F.94.0.22.
- No. 30 - The CTBT and Beyond, by Herbert F. York, 1994, 21 p., United Nations publication, Sales No. GV.E.94.0.27.
- No. 31 - **Halting the Production of Fissile Material for Nuclear Weapons**, by Therese Delpech, Lewis A. Dunn, David Fischer and Rakesh Sood, 1994, P.70., United Nations publication, Sales No. GV.E.94.0.29.
- No. 32 - **Verification of a Comprehensive Test Ban Treaty from Space - A Preliminary Study**, by Bhupendra Jasani, 1994, 58 p., United Nations publication, Sales No. GV.E.94.0.30.
- No. 33 - **Nuclear Disarmament and Non-Proliferation in Northeast Asia**, by Yong-Sup Han, 1995, 83 p., United Nations publication, Sales No. GV.E.95.0.3.
- No. 34 - **Small Arms and Intra-State Conflicts**, by Swadesh Rana, 1995, 52 p., United Nations publication, Sales No. GV.E.95.0.7.
- No. 35 - **The Missing Link? Nuclear Proliferation and the International Mobility of Russian Nuclear Experts**, by Dorothy S. Zinberg. 1995. United Nations publication (قریب)
- No. 36 - **The Guardian Soldier: On the Future Role and Use of Armed Forces**, by Gustav Däniker. 1995. United Nations publication (forthcoming)
- No. 37 - **National Threat Perceptions in the Middle East**. 1995. United Nations publication (قریب)

الرسالة الاخبارية للمعهد (ربع سنوية/فصلية)

Vol. 7, No. 26/27, June-September-Juin-septembre 1994, Non-Proliferation/Nonprolifération,

91 p.

Vol. 8, No. 28/29, December 1994-May 1995/Décembre 1994-mai 1995, Land Mines and the CCW Review Conference/Les mines terrestres et la Conférence d'examen de la Convention sur certaines armes classiques

سادسا - العلاقات الخارجية

٦٠ - يواصل المعهد تعاونه الوثيق مع مكتب شؤون نزع السلاح التابع للأمانة العامة لضمان التكامل والتنسيق. كما أنه يواصل تعاونه مع سائر مؤسسات و هيئات منظومة الأمم المتحدة العاملة في ميدان نزع السلاح والأمن الدولي.

٦١ - وتشكل الرسالة الاخبارية ربع السنوية، وخدمة قاعدة بيانات المعلومات والوثائق المحوسبة، الوسيطتين الرئيسيتين للاتصال مع سائر معاهد البحث، وكذلك مع مستخدمي الأبحاث في جميع أنحاء العالم. والعلاقات الشخصية مهمة دائمة، وقد قبل الموظفون دعوات كثيرة إلى إلقاء كلمات في الجامعات ومعاهد البحث ومنتديات أخرى في عدد كبير من أنحاء العالم المختلفة. وبالمثل، استقبل في المعهد عدد كبير من ممثلي الحكومات ومعاهد البحث وسائر المنظمات. ويستفيد المعهد خصوصاً، لوجوده في قصر الأمم، من اتصالات وثيقة تجري مع الوفود في المؤتمرات المتعلقة بنزع السلاح. ويساهم موظفوه بمقالات للجلات العلمية والصحف تتناول مسألتي الأمن ونزع السلاح، كما أن العلاقات الخارجية تقام من خلال التكليف بإجراء الأبحاث وتوظيف الخبراء لأغراض مشاريع المعهد.

سابعا - الخلاصة

٦٢ - يتوجه المعهد بالشكر إلى مقر الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة في جنيف لما قدماه إليه من الدعم الإداري وغيره من أشكال الدعم عملاً بالمادة التاسعة من النظام الأساسي للمعهد.

٦٣ - ويقوم المعهد بحملة لجمع التبرعات يستهدف منها زيادة التبرعات التي تقدمها الدول الأعضاء والحصول على منح من المؤسسات العامة والخاصة. وفي حين أن الميزانية آخذة في التناقص، يصعب الحصول على أموال غير مخصصة لأغراض محددة. ويشكل استمرار تلقى المعونة المالية من الميزانية العادية للأمم المتحدة، وفقاً للمادة السابعة من النظام الأساسي للمعهد، أمراً حيوياً. كما أن الطابع المختلط لتمويل المعهد وفقاً للنظام الأساسي هو وسيلة لضمان طابعه المستقل. ويعزى أثر أنشطة المعهد إلى الاستقلالية التي تظهر عنده في إجراء بحوثه.

٦٤ - ويستفيد المعهد استفادة عظيمة من الاتصالات الوثيقة التي يقيمها مع الأمم المتحدة والحكومات الأعضاء فيه. وهذه الاتصالات تشكل جزءاً أصلياً من مبررات وجوده المعهد وعملاً حاسماً ومزية هامة في توجيهه بحوثه والارتقاء بنوعيتها. ولذلك تمثل صيغة الاستقلال، ضمن إطار الأمم المتحدة، المنصوص عليها في نظامه الأساسي، صيغة تركيبية مثل. بهذه الطريقة، يتمتع المعهد بالاستقلالية وينتفع أيضاً من قربه من العناصر الفاعلة التي يقدم إليها خدماته. وتلك قاعدة فريدة ومثمرة لإجراء البحوث التطبيقية بعد أن حصل اتساع كبير في دور المنظمة في الشؤون الأمنية. والمعهد يسعى جاهداً إلى تعزيز دوره ومكانته بما يتفق مع ذلك.

المرفق الثاني

تقرير مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

المحتويات

الصفحة	الفقرات
١٩	أولاً - استعراض تقرير المدير عن الأنشطة التي اضطلع بها المعهد ١ - ٥
١٩	ثانياً - برنامج العمل لعام ١٩٩٦ وما بعد ٦ - ٤٠
٢٠	ألف - الأمن الجماعي ٧ - ٢٠
٢٢	باء - الأمن الإقليمي ٢١ - ٢٨
٢٤	جيم - الدراسات المتعلقة بـ عدم الانتشار ٢٩ - ٣٧
٢٦	DAL - الدورة الاستثنائية الرابعة لنزع السلاح ٢٨
٢٦	هاء - التعاون مع المعاهد البحثية وفيما بين هذه المعاهد ٣٩
٢٧	واو - برنامج زمالات المعهد ٤٠
٢٧	ثالثاً - التمويل ٤١ - ٥١
٣٠	الجدول ١ - التبرعات في عام ١٩٩٥
٣١	الجدول ٢ - تقديرات الإيرادات والنفقات
٣٢	الجدول ٣ - تقديرات النفقات ١٩٩٦/١٩٩٥

أولاً - استعراض تقرير المدير عن الأنشطة التي اضطلع بها المعهد

١ - عملاً بأحكام الفقرة ٢١ من المادة الرابعة من النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، يقدم المدير إلى المجلس حسب الاقتضاء تقريراً عن الأنشطة التي اضطلع بها المعهد وعن تنفيذ برنامج العمل.

٢ - وكما جرت على ذلك العادة، قدم المدير إلى المجلس تقريرين في عام ١٩٩٥. ففي كانون الثاني/يناير، قدم المدير في جنيف تقريراً مؤقتاً عن الأنشطة التي اضطلع بها المعهد في الفترة من حزيران/يونيه إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، فضلاً عن خطة تتضمن بعض الأفكار التي سيقترحها لبرنامج العمل لسنة ١٩٩٦. وأعرب أعضاء المجلس عن ارتياحهم للعمل الجاري وقدموا بعض التوجيهات فيما يتعلق ببرنامج العمل المقبل. وفي حزيران/يونيه قدم المدير إلى المجلس مرة أخرى، في نيويورك، معلومات مستكملاً عن الأنشطة وعرض مشروع برنامج عمل لعام ١٩٩٦.

٣ - وأعرب الأعضاء عن ارتياحهم لتنفيذ برنامج العمل لعام ١٩٩٥ بطريقة مثالية. واعتمد المجلس وبالتالي تقرير المدير عن الأنشطة لتقديمه إلى الجمعية العامة (للاطلاع على كامل التفاصيل انظر المرفق الأول لهذه الوثيقة).

٤ - وقام المجلس، في اجتماعه في حزيران/يونيه، باستعراض تفصيلي لمشروع برنامج العمل الكتافي المقترح لعام ١٩٩٦. وبعد المناقشة وافق الأعضاء على البرنامج، بصيغته المعدلة. وأدمجت بعد ذلك تعليقاتهم واقتراحاتهم في الصيغة النهائية التي تمت الموافقة عليها أيضاً لتقديمها إلى الجمعية العامة. (انظر الجزء ثانياً أدناه).

٥ - وأعرب المجلس عن ثقته الكاملة في قيادة السيد سفير لودر غارد مدير المعهد ومهاراته الإدارية، وأعرب عن شكره للجهود التي بذلها، وللجهود التي قام بها جميع موظفي المعهد على مدى السنة الماضية.

ثانياً - برنامج العمل لعام ١٩٩٦ وما بعد

٦ - احتوى برنامج البحوث الذي اعتمدته المجلس في اجتماعه المعقود في حزيران/يونيه ١٩٩٣ على ثلاثة عناوين رئيسية: الأمن الجماعي في إطار الأمم المتحدة؛ ودراسات الأمن الإقليمي؛ ودراسات عدم الانتشار. وركزت موارد المعهد، خلال سنتين، حول هذه البنود البحثية الرئيسية. ولم تتضائل أهميتها بالنسبة للأمن الدولي ومناسبتها بالنسبة للمنظمة. ولذلك قرر المجلس الاحتفاظ بنفس العناوين الرئيسية لعام ١٩٩٦ وما بعد - مشدداً بذلك على الاستمرارية - ويحدد في نفس الوقت محتواها وذاك بتحويل مركز الاهتمام إلى مسائل جديدة. وأضيف بند رابع هو: الدراسات التحضيرية قبل دورة الجمعية العامة الاستثنائية المقبلة بشأن نزع السلاح.

ألف - الأمن الجماعي

٧ - يضطلع المعهد، تحت عنوان الأمن الجماعي، بمشروع رئيسي يتعلق بمنع السلاح وحل المنازعات. ويجمع هذا المشروع التجارب الميدانية في مجال تسريح جيوش الأطراف المتحاربة وتجريدها من السلاح؛ ويستعرض ١٠ عمليات للأمن الجماعي جرت فيها محاولة نزع السلاح؛ ويدرس الدور الذي يمكن أن يؤديه نزع سلاح الأطراف المتحاربة في حل المنازعات الداخلية. وتفرد في المرفق الأول محتويات المشروع - المقرر أن ينتهي إنجازه في منتصف عام ١٩٩٦ - ومنهجيته وتنظيمه. وسيتواصل البحث تحت هذا العنوان على ثلاثة دروب متراقبة، يرد وصفها أدناه.

نزع السلاح ومنع النزاعات

٨ - أولاً، وفي حين يركز مشروع نزع السلاح وحل المنازعات على العلاقة بين التسريح/نزع السلاح وحل المنازعات، ستعالج المرحلة التالية دور التسريح/نزع السلاح في استراتيجيات منع المنازعات. ويتعين عادة أن تعتمد هذه الاستراتيجيات على عدة دعائم. ففي بعض أنحاء العالم، يمتزج التصحر وإزالة الغابات والاكتظاظ السكاني والاتجار بالمخدرات بانتشار الأسلحة الخفيفة لخلق تشكيلاً معقداً من المنازعات. ولذلك، ولكي تكون استراتيجيات منع المنازعات فعالة إلى أقصى حد ممكن، ينبغي أن تستهدف الجمع بين المعونة الإنمائية، والمساعدة البيئية، والتغيير الاجتماعي عن طريق برامج التعليم ومراقبة الأسلحة ونزع السلاح.

٩ - وتشير علاقات الترابط المتشعبية بين تدفق الأسلحة والمشاكل الاجتماعية الاقتصادية إلى وجود قيد إقليمي للدراسة. وفي هذا الصدد، من المعقول الانطلاق من بعثة الأمين العام الاستشارية إلى مالي وبلدان أخرى في غرب أفريقيا. وتكمّل هذه الجهود بوضع نهج مناسب ومتكاملاً للأمن والتنمية هناك.

الخوذ الزرقاء، ونزع السلاح، والبعثات الإنسانية

١٠ - ثانياً، هناك عدد من المشاكل العويصة الناجمة عن التداخل بين الخوذ الزرقاء والوكالات الإنسانية. وقد جرى التشدد كثيراً على البعض منها في عمليات السلام الأخيرة. وهي غالباً ما تنطوي على عملية مبادلة صعبة، وتترك اشكاليات خطيرة عوضاً عن حلول مقنعة.

١١ - وفي العديد من المناطق التي تم فيها وزع الخوذ الزرقاء، تكشف مساران للأحداث: '١' الحرب أي الصراع بين الوحدات العسكرية، و '٢' جرائم الحرب والماسي الإنسانية الناجمة عن الحرب. وفي العديد من الحالات، يكون كلاً المسارين واسعاً ودموياً.

١٢ - وتتصل الجهود المبذولة لحل المنازعات أساساً بالظاهرة الأولى وهي ظاهرة الحرب. والوسائل هي سياسية وعسكرية واقتصادية إلى آخره: وتكون النتيجة هي التي يمكن أن تقبلها الأطراف. وإذا كانت النتيجة غير عادلة وتحتمها الظروف، فإن النزاع يسيطر عليه فقط ولا تتم تسويته. عندئذ تcumع مظاهر

النزاع المدمرة في حين تستمر أوجه عدم المواءمة. وتقوم الجهود المبذولة لوقف جرائم الحرب ومنعها للتخفيف من المآسي الإنسانية على معايير ومقاييس دولية. وتعد حماية المدنيين وتقديم المساعدة الإنسانية مهمتين شديدة الترابط. وهناك مجموعة متنامية من القوانين الإنسانية الدولية يتبعها المجتمع الدولي أن يطالب باحترامها.

١٣ - وقد يطلب المرء عند تقديم المساعدة الإنسانية الحماية العسكرية - وينتقد بعد ذلك لعدم تمسكه بالحياد. عدا ذلك، يمكن أن يحاول الوكيل الإنساني إيصال المساعدة بدون حراسة، ولكن يتبعه عندئذ إرضاء المجموعات التي تمثل السلطة على عين المكان وترك نسبة معينة من مواد المعونة للأطراف المتحاربة، وهذا ينطوي على خطر تمديد الحرب. وفي الحالات العويصة، قد يكون ذلك هو الاختيار الشاق. وفي حالات أخرى، قد يكون من الأسهل، فصل المساعدة الإنسانية عن عمليات الخوذ الزرقاء بحيث لا يتم الخلط بين المعونة الإنسانية والسياسة.

١٤ - ما هي مزايا وعيوب اعتماد نهج متكامل إزاء حماية المدنيين الشديدي العوز ومساعدتهم؟ ماذا يمكن أن تقوم به قوات الأمم المتحدة؟ ما هي العلاقة بين التسريح/نزع السلاح والمهام الإنسانية؟ كيف يمكن أن تدعم هذه المهام بعضها البعض؟ هل توجد طرق يمكن بها تحويل استخدام القوة العسكرية لدعمبعثات الإنسانية إلى عملية من عمليات نزع السلاح لنفس الأغراض؟ إن من ولاية المعهد أن يولي اهتماماً خاصاً لهذه الخيارات.

١٥ - وتعد جنيف مكاناً مناسباً للاضطلاع بتحقيق من هذا النوع، حيث أن بعض من أهم المنظمات الإنسانية توجد في هذه المدينة. وسوف يكون التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وللجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات غير الحكومية هاماً. وتوجد بالفعل نتائج ثانوية قيمة لـ "استبيان الممارسين" الذي أعد لمشروع نزع السلاح وحل المنازعات. ويتضمن هذا الاستبيان عدداً من الأسئلة عن العلاقة بين قوات الأمم المتحدة ونزع سلاح الأطراف المتحاربة والمساعي الإنسانية.

التكنولوجيات الحديثة في خدمة السلام

١٦ - ثالثاً، يمكننا أن نبحث كيفية استخدام التكنولوجيات الحديثة لتعزيز الدبلوماسية الوقائية وتدعم ترتيبات بناء الثقة، وإضفاء المزيد من الفعالية على عمليات السلام. وهذا مجال غير مستغل كما يجب. وهناك في عمليات حفظ السلام التقليدية ميل إلى استخدام التكنولوجيات البسيطة والى الارتجال. ويمكن في المنازعات الحالية، أن تستفيد عمليات حفظ السلام من استخدام التكنولوجيات الحديثة لجمع المعلومات (أجهزة الاستشعار من بعد للوزن والحرارة والأشعة تحت الحمراء)، وللكشف عن الألغام وتعطيلها (الرادار العامل بالأشعة دون الحمراء، المختبرقة للأرض)، ولتحسين الاتصالات وإمكانية العمل المشترك بين قوات الأمم المتحدة المتعددة الجنسيات، وتزويد الخوذ الزرق بأدوات عسكرية أكثر فعالية تتسبب في قدر أدنى من الأضرار للبشر، والمساعدة في الجهود الإنسانية.

١٧ - وقد يشترك المعهد على نطاق واسع، مع مؤسسات أخرى لها خبرات تكنولوجية خاصة في المرحلة الثانية من هذه الدراسة، عندما يصل الأمر إلى التوفيق بين التكنولوجيات الحديثة واحتياجات بناء الثقة والدبلوماسية الوقائية وعمليات السلام. ويوفر مشروع نزع السلاح وحل المنازعات ودراسات المتابعة المتصلة بالدبلوماسية الوقائية والجهود الإنسانيةخلفية جيدة لتحديد الاحتياجات في هذا المجال، في حين تقدم المؤسسات المتعاونة تقارير عن التكنولوجيات القائمة والناشئة التي قد تسهم بعض الشيء في تلبية تلك الاحتياجات.

١٨ - وهناك قاسم مشترك بين هذه المجموعات الثلاث من المسائل وهو مسألة مصارعة المشاكل التي تطرحها الأسلحة الخفيفة. وفي حين لا يكفي اعتماد أي نوع وحيد فيما يتصل بتلك المشاكل المتشعبة، ستستمر بحوث المعهد في التركيز على الجهة المتلقية حيث تترعرع النزاعات أو حيث اندلعت منازعات مسلحة.

١٩ - لذلك يستجيب المعهد منذ فترة لا بأس بها لنداء الأمين العام إلى بذل جهود أكثر حزماً لمراقبة الأسلحة الخفيفة - وهي الأسلحة التي تتسبب في معظم الاصابات في النزاعات المعاصرة. وستستمر في القيام بذلك في إطار مشروع نزع السلاح وحل المنازعات وما يتصل به من دراسات متابعة.

٢٠ - وسيعقد المعهد، في خريف عام ١٩٩٥، حلقة دراسية تدوم يوماً واحداً بمقر الأمم المتحدة مع مركز شؤون نزع السلاح، ومركز بون الدولي للتحويل ومعهد مونتري للدراسات الدولية، لترويج مفهوم الأمين العام لـ "نزع السلاح على نطاق صغير". وال فكرة هي أن يتم القيام بهذا بشكل عملي جداً وذلك بالابلاغ عن تجارب محددة ومناقشة سبل ووسائل جمع ومراقبة الأسلحة الخفيفة. وستعقد الحلقة الدراسية أثناء جلسات اللجنة الأولى للجمعية العامة وهي موجهة أساساً لأعضاء الوفود والمنظمات غير الحكومية العاملة في ميدان نزع السلاح.

باء - الأمن الإقليمي

٢١ - ركزت دراسات الأمن الإقليمي على الشرق الأوسط. ومشروع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح المتعلق ببناء الثقة والحد من الأسلحة هو عملية بحث تطبيقي يقوم فيها خبراء حكوميون وغير حكوميين على السواء باستعراض مسائل لم تدرج (بعد) رسمياً في جدول الأعمال. ويتناول المشروع تدابير ببناء الثقة والأمن وتحديد الأسلحة على المستوى دون إقليمي وعلى مستوى كامل المنطقة فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية وأسلحة الدمار الشامل (انظر المرفق الأول). وكما كان الأمر بالنسبة لمشروع نزع السلاح وحل المنازعات، حددت مدة المشروع في البداية لفترة سنتين تنتهي في أوائل ١٩٩٦.

٢٢ - بيد أن وضع مشروع مدته سنتين لمعالجة مشاكل طويلة الأمد كمشاكل الشرق الأوسط عمل هو أبعد من أن يخلو من النقائص. فالعمليات السياسية في المنطقة حيوية ليس فقط للأمن الإقليمي بل حيوية

أيضاً للأمن الدولي بمعنى أشمل، للمستقبل المنظور وتحصيص سنتين لبحث جوانب تحديد الأسلحة مدة لا تفي إلا بأخذ فكرة عابرة عن الموضوع. وبعد المستوى المعين من الكفاءة المكتسب في مجال المسائل الأمنية في الشرق الأوسط وبعد الشبكات التعاونية التي أنشئت للبحث في تحديد الأسلحة في تلك المنطقة، يصبح التخلّي عن كل هذه المكاسب تبديداً للموارد. ولذلك سيُمدد مشروع المعهد المتعلق ببحث تدابير بناء الثقة وتحديد الأسلحة في الشرق الأوسط، لفترة سنتين آخرتين.

٢٣ - وستجري بحوث إضافية بشأن تطبيقات الأمن التعاوني في الشرق الأوسط. وستجري في الميدان العسكري دراسات أخرى بشأن الشروط الأولية لإعادة تشكيل قوات بلدان المنطقة بما يحولها إلى قوات في وضع غير هجومي وطرائق تحقيق ذلك.

٢٤ - وإذا ما أبرم اتفاق للسلام بين إسرائيل والجمهورية العربية السورية، فسيتوفر عندئذ أساس أفضل لتطبيق تدابير لبناء الثقة والأمن وتحديد الأسلحة على المستوى دون الإقليمي بين إسرائيل وجيرانها. وسيتم الدخول حينئذ في صميم مواضع ترشيد الترتيبات القائمة وفرض قيود فعالة بقدر أكبر على الأنشطة العسكرية وعمليات وزع القوات العسكرية والتعاون بشأن القضايا الجديدة لتحديد الأسلحة، كالمشاكل المتصلة بالأسلحة الخفيفة. فتشديد القيود على تدفقات هذه الأسلحة ومراقبتها أمر يتعلق مباشرة بمشكلة الإرهاب المزمنة التي تشهدها المنطقة وتتبعها معالجتها على سبيل الاستعجال. ويمكن للمعهد أن يقدم تجارب مستمرة من سائر أنحاء العالم لإثراء المداولات المشتركة لمعالجة مشكلة الأسلحة الخفيفة.

٢٥ - ويستعد المعهد للشروع قريباً في مناقشة المسائل الأمنية في الخليج. ومن المزعّم أن تعقد في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، بمركز الإمارات الدراسات والبحوث الاستراتيجية في أبو ظبي، حلقة عمل عن تصورات الأخطار التي تهدّد تلك المنطقة دون إقليمية وبناء تدابير الثقة وتحديد الأسلحة. ومن المحتمل كذلك أن يقوم المعهد في المستقبل بإعداد دراسات لمتابعة القضايا الأمنية في تلك المنطقة ومنطقة شمال أفريقيا.

٢٦ - ولم يعد النزاع العربي الإسرائيلي يستأثر كما كان في السابق بذلك الدور المهيمن في كامل المنطقة فلقد أفرزت عملية السلام خطوطاً مواجهة ونزاع جديدة تفصل بين مؤيدي العملية ومعارضيها. وكان من تنامي دور نظم الحكم الوطنية والمصالح الوطنية، أن برزت مجموعة متنوعة من نزاعات الحدود والأخطار الداخلية المهدّدة للنظم السياسية. ولا يستبعد أن يتواصّم في المستقبل دور تدابير بناء الثقة والأمن وتحديد الأسلحة في إدارة تلك المنازعات وتسويتها.

٢٧ - وعلى المستوى الإقليمي ينصب الاهتمام على وضع ترتيبات لتجريد المنطقة من أسلحة الدمار الشامل وسيصدر المعهد قريباً تقريراً عن مقترن إنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل ومن المفترض أن يكون جاهزاً لإجراء دراسات المتابعة حسب الاقتضاء.

٢٨ - وبصرف النظر عن الشرق الأوسط، فإن دراسة نزع السلاح وتسريح القوات فيما يتعلق باستراتيجيات معزز النزاعات في غرب إفريقيا (انظر القرارات ٤-٦)، إنما تمثل في الحقيقة دراسة تتناول أيضاً الأمان الإقليمي. وقد ينظر المعهد أيضاً في خيارات محددة لتحديد الأسلحة في شمال شرق آسيا بالتعاون مع أصحابيin من أبناء المنطقة. وتشهد هذه المنطقة تهاافتًا كبيرًا على تكديس الأسلحة لم يتحول حتى الآن إلى سباق تسلح ولكنه قد يصبح كذلك ما لم تتوفر تدابير أكثر فاعلية لبناء الثقة والأمن وتحديد الأسلحة.

جيم - الدراسات المتعلقة بعدم الانتشار

٢٩ - تناولت الدراسات المتعلقة بعدم الانتشار على مر السنين مجموعة من تكنولوجيات الأسلحة والتكنولوجيات المتصلة بالدفاع بدءاً بأسلحة الدمار الشامل وانتهاءً بالمنظومات التقليدية المزدوجة الاستخدام. وقد كيف بعضها بما يناسب أعمال مؤتمر نزع السلاح وأعمال مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار وتمديدها الذي عقد في الآونة الأخيرة. واستعرض المجلس في اعتاب مؤتمر معاهدة عدم الانتشار، خطة عدم الانتشار ووضع أولويات بحثية جديدة لعام ١٩٩٦ فما بعده.

٣٠ - وقد أصبح موضوع التخلص السليم والمأمون من فوائض المواد الانشطارية يكتسي أهمية متزايدة. فكميات فائض المادة الانشطارية المتزايدة المتراكمة من القطاع العسكري وتزايد كميات البلوتونيوم في دورات وقود المفاعلات المدنية يجعل من مهمة المحاسبة والمراقبة أمراً بالغ الأهمية. وقد أجريت في سياق العلاقات الثنائية بين الولايات المتحدة والاتحاد الروسي دراسة مستفيضة عن كيفية معالجة أخطار الانتشار هذه. وعموماً، يمكن احياء فكرة وضع نظام دولي لتخزين البلوتونيوم وفقاً لما ينص عليه النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وعموماً تمثل الخيارات المتوفرة للمجتمع الدولي لإدارة فائض المواد الانشطارية أحد البنود ذات الأولوية التي يمكن النظر فيها بالتعاون مع الوكالة وجهات أخرى.

٣١ - وينبغي إجراء دراسات أخرى عن نقل الأسلحة والتكنولوجيات المتصلة بالدفاع تتناول فيما تتناول تحسين التعرف على التكنولوجيات الناشئة التي قد تتبع مراقبتها وتقييدها والحد منها في غضون ما بين ١٠ و ٢٠ سنة من الآن. ويمكن أن تعقد لهذا الغرض حلقة عمل تضم ممثلي منشآت البحث والتطوير التابعة للمؤسسات الدولية فضلاً عن خبراء علميين من مختلف المشارب من الأكاديميات الوطنية للعلوم. وينبغي إجراء هذه الدراسات بغية إيجاد قاعدة تفاهم أوسع بين الموردين والمتلقين، بشأن قواعد تنظيم المعاملات الدولية فيما يتعلق بالטכנولوجيات ذات الاستخدام المزدوج.

٣٢ - ومن المفترض عموماً أن وضع اتفاقية تحظر إنتاج المزيد من المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة، سيكون البند القاسم للمفاوضات في مؤتمر نزع السلاح. وقد وافق المؤتمر على الولاية التفاوضية (حيث اتفق على ألا يتفق على مسائل المخزونات من هذه المواد حتى إشعار آخر) وقد نشر المعهد ورقة

مسألة المنع (وقف انتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية، العدد ٣١) وقد يعد دراسات أخرى مخصصة المسائل التي تطرح في مؤتمر نزع السلاح.

٣٢ - ونظراً للعدد الحالي للدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار، فقد أصبح من البدائي تقييماً القول بأن من المرجح أن تصدر أخطار اتساع رقعة الانتشار من داخل النظام. وهذا يؤكد أهمية آليات التحقق والامتثال الفعالة. والصعوبة في هذا الصدد تمثل في وضع ضمادات لمعالجة المشاكل الحقيقية بطريقة لا تعتبر تمييزية. ويكمّن الجواب على ما يbedo في وضع ترتيبات لإقامة مناطق إقليمية خالية من الأسلحة النووية قد تشمل شروط تتحقق أشد صرامة من النظام العادي لوكالة الدولية للطاقة الذرية (التعيم الإعلامي رقم ١٥٣) ولكنها تظل قابلة للتوفيق بينها وبين نظام التحقق الذي تتبعه الوكالة (الجامعة الأوروبية للطاقة الذرية: لجنة ضحايا القنابل الذرية). وتتضمن دراسة المعهد ترتيبات إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط استعراضاً مستفيضاً لأوجه التوفيق بين تلك الشروط ونظام الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٣٤ - وسينشر المعهد تقييماً لأعمال ونتائج مؤتمر تمديد معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية. ويود المعهد أيضاً أن ينشر في الوقت المناسب تقريراً يتضمن سرداً وتقييماً لمنجزات لجنة الأمم المتحدة الخاصة.

٣٥ - وليس ثمة ما يثبت حتى الآن إمكانية إيجاد قاعدة ناجحة لمعالجة انتشار الأسلحة النووية دونما حاجة في ذلك إلى قاعدة تعالج أمر حيازتها. وسيظل دائماً من الصعب التسليم بأن ما يفيد قلة قليلة لا بد أن يكون غير ذي موضوع أو مؤدياً إلى عكس الأثر المطلوب بالنسبة لجميع الآخرين ولا يجديهم نفعاً. ولا ريب في أن تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة، يظل إجراءً في غاية الأهمية. فإذا ما خفضت جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ترسانتها إلى أدنى حد تحتفظ فيه معه بقوة رد عية - أي أن تتخلى عن مفهومي الردع الكبير وخيار توجيه الضربة الأولى وتقصر دور الأسلحة النووية على ردع الآخرين عن استخدامها - فلن تحتاج حينئذ إلى أكثر من بضع مئات من الرؤوس النووية. وإذا ما طرحت إمكانية النزول بأعدادها إلى ما يقل عن ذلك، فستتغير عندئذ مداولات تحديد الأسلحة لتصبح مداولات بشأن ملامح عالم تنتهي فيه الحاجة إلى الأسلحة. وسيساهم المعهد في مناقشة متطلبات وطراائق نزع السلاح وفي مواصلة النقاش حول تجريد العالم من السلاح النووي.

٣٦ - ولقد كانت معاهدة عدم الانتشار صفة أبرمتها الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لتلك الأسلحة. ولا تزال المداولات الجارية بشأن هذه المعاهدة تدور حول مسألة التمييز بين الدول "الحائزة" للأسلحة النووية والدول "غير الحائزة" لتلك الأسلحة. وقد أصبحت مسائل عدم انتشار الأسلحة ينظر إليها من زاوية أخرى قوامها مصلحة مشتركة ذات قاعدة عريضة تعارض زيادة انتشار الأسلحة النووية. والدليل على ذلك هو عدد الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار البالغ ١٨٠ دولة - أي ما يفوق عدد جميع الدول الأطراف في أي معاهدة أخرى من معاهدات تحديد الأسلحة. ومشاكل سرقة المواد النووية وتهريبها تؤكد

هذه الحقيقة وهي أن من المصلحة المشتركة القضاء على المعاملات غير المشروعة في المواد الانشطارية. وقد أصبح ، في الوقت نفسه، أداء الراعي الرئيسي لتلك المصالح المشتركة - أي الأمم المتحدة - أفضل مما كان عليه خلال الحرب الباردة.

٣٧ - ومن هذا المنظور، يضطلع مجلس الأمن بدور هام بوصفه الجهة المسؤولة عن تأمين احترام قاعدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أي الامتثال للالتزامات الدولية. فمؤتمر نزع السلاح لا يقتصر على بندي الحظر الشامل للتجارب النووية ووضع انتاج المواد الانشطارية في جدول أعماله بل يتناول أيضاً مسألة زيادة فاعلية الضمانات الأمنية. ويمكن لهيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة، بوصفها هيئة تداولية، تشجع التفاهم بين الموردين والمتلقين بشأن المبادئ التوجيهية للمعاملات الدولية في مجال التكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج. وستكمل دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح بتعزيز أهداف عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح وإيجاد السبل لتحقيقها بما يتناسب وحقائق فترة ما بعد الحرب الباردة بالنسبة لمعهد للأمم المتحدة يعني ببحوث نزع السلاح، ويكتسي منظور "المصلحة المشتركة" أهمية بالغة فيما يتعلق باختيار وإجراء دراسات عن عدم انتشار الأسلحة النووية.

دال - الدورة الاستثنائية الرابعة لنزع السلاح

٣٨ - ستتيح هذه الدورة الاستثنائية فرصة فريدة لاستعراض جهود نزع السلاح وإعادة النظر فيها. وقد تغيرت الأوضاع كثيراً اليوم مما كانت عليه في عام ١٩٨٨ عندما انعقدت الدورة الاستثنائية الأولى. ناهيك ما كانت عليه في عام ١٩٧٨ زمن الحرب الباردة. فأهداف نزع السلاح ينبغي مراجعتها في بعض الجوانب. فهل أصبح بإمكان يا ترى تحقيق نزع السلاح العام والكامل؟ وهل ثمة رغبة في تحقيق ذلك؟ بل وأكثر من ذلك، لا بد من إعادة النظر في نهوج تحديد الأسلحة ونزع السلاح. ومن الواضح أن أهمية الدورة ونجاحها يعتمدان إلى حد بعيد على نجاح الأعمال التحضيرية. وقد أنشأ المجلس فريقاً عاماً معيناً بذلك، وسيتم تنسيق مساهمة المعهد مع أنشطة ذلك الفريق. ومن المحتمل أن تقدم هذه المساهمة في شكل قائمة مشروحة تساعد في صياغتها حلقة عمل تعقد لهذا الغرض. ويمكن للمشاركين في الحلقة أن يجتمعوا مرة واحدة أو عدة مرات حسب الاقتضاء.

هاء - التعاون مع المعاهد البحثية وفيما بين هذه المعاهد

٣٩ - سيتواصل الاضطلاع بأربعة أنشطة تدرج في إطار هذا البند:

(أ) حفظ وتطوير قاعدة المعلومات والبيانات الوثائقية المحوسبة المتوفرة لمعهد بشأن الجهات العاملة في مجال الأمن ونزع السلاح وطبعها أنشطتها. وقد ربطت قاعدة البيانات هذه، التي تضم ما يزيد على ٢٠٠ مرجع، بشبكة "انترنت" ليتسنى للمستعملين الخارجيين الاستفادة منها.

(ب) نشر الرسالة الإخبارية للمعهد ربع السنوية.

(ج) عقد مؤتمرات إقليمية لتحقيق الهدف المتمثل في استعراض المسائل الأمنية الخاصة بالمنطقة ووسائل تحديد الأسلحة وتوزع السلاح وتعزيز التعاون مع المعاهد البحثية وفيما بين هذه المعاهد في المجالات المعنية. ويمكن الاستفادة من الاجتماعات الإقليمية لاستحداث وتوسيع شبكات الحاسوب للأغراض المرجعية والبيبلوغرافية.

(د) متابعة المؤتمر المعني بالمعاهد والحوار الأمني الذي عقدته في زيورخ السلطات السويسرية عام ١٩٩٤، وشارك المعهد في رعايته إلى جانب معاهد أوروبية أخرى. وقد نظر هذا المؤتمر في احتياجات تحسين الاتصالات والوصول إلى البيانات والسبل الجديدة لتلبية هذه الاحتياجات، ولا سيما الحاجة إلى ربط معاهد أوروبا الشرقية والاتحاد السوفيتي السابق ببنوك البيانات وشبكات المعلومات الآخذة في التطور. وقد طلب إلى المعهد عقد اجتماع متابعة في ١٩٦٦.

وأو - برنامج زمالات المعهد

٤٠ - لدى المعهد برنامج زمالات للباحثين لفائدة طلبة من البلدان النامية. ويقتضي المستفيدين من هذه الزمالات فترة تتراوح من ٣ إلى ٦ أشهر ثم يتم الحاقهم بالمشاريع البحثية الجارية. ويمثل هؤلاء دعماً كبيراً لقاعدة البحث الموجودة في جنيف. وقد التحق في عام ١٩٩٥ العديد من الباحثين بمشروع نزع السلاح وحل المنازعات لوضع دراسات إفرادية عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في مناطقهم. ويؤمن البرنامج بذلك مشاركة الباحثين "على أساس توزيع جغرافي وسياسي عادل" (المادة الثانية - ٣ من النظام الأساسي للمعهد) وتتولى حالياً تمويل هذا البرنامج فنلندا والنرويج وهولندا وسيظل قائماً ما سمحت التمويلات بذلك.

ثالثاً - التمويل

٤١ - تلقى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح دعماً مالياً من ثلاثة مصادر هي: التبرعات من الدول الأعضاء؛ المنح البحثية من المؤسسات؛ والإعانات المالية من الأمم المتحدة. وبخصوص المصادرين الأوليين، ما زالت مشكلة التمويل "المقييد" أو "المخصص"، والمقصود به الأموال المخصصة لمشاريع محددة بالمقابل للأموال المخصصة لدعم المعهد بحد ذاته، تقييد مرونته. إذ أن مجمل التبرعات والمنح مقيدة بدعم مشاريع محددة. وإذا طرحنا التكاليف العامة المباشرة جانياً، فإنه لن يتبقى سوى دعم زهيد، أو معدوم للموظفين الأساسيين والبنية التحتية، وهو بندان يتوقع من المعهد ذاته عادة أن يمولهما.

٤٢ - ولطالما نبهت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الماضي إلى ضرورة بذل كل الجهود الممكنة لتأمين تبرعات غير مقيدة، وتحميل قسط عادل من تكاليف دعم المعهد على التبرعات المقيدة

بغية تقليص التكاليف التي تتحملها الميزانية العادلة إلى أدنى حد. ويحظى هذا الموقف بكامل تأييد المجلس الذي يشجع أعضاؤه بشتى صفاتهم الخاصة، المانحين لأن يكونوا "منفتحين" قدر الإمكان في تبرعاتهم.

التبرعات/المنح البحثية

٤٣ - في عام ١٩٩٥، بلغت التبرعات من الدول الأعضاء والمنح البحثية من المؤسسات أكثر بقليل من ١,٢ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، بزيادة قدرها ٣٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة عن العام السابق. وقد سرّ المجلس بهذه الزيادة وبزيادة عدد البلدان المساهمة. وتفيد جميع المؤشرات إلى أن هذه الاتجاهات سوف تستمر في عام ١٩٩٦، مع زيادة عدد التبرعات غير المقيدة كما يرجى.

٤٤ - ومن الصعب للغاية، كما هو الحال كل عام بسبب توقيت صدور هذا التقرير، إجراء تقدير دقيق للأموال المتحصلة من التبرعات والمنح. فكثير من الحكومات تفضل الإعلان عن تبرعاتها خلال مؤتمر إعلان التبرعات في شهر تشرين الأول/اكتوبر وذلك أثناء الاحتفال بأسبوع نزع السلاح، كما أن بعض المؤسسات تتخذ قراراتها في أواخر العام. ولهذا السبب، فإنه اعتبارا من تاريخ تقديم هذا التقرير، فإن جزء فقط من إيراد عام ١٩٩٦ أصبح مضمونا. ولكن من المتوقع أن تكون الأرقام النهائية أعلى بعض الشيء بحلول منتصف السنة.

٤٥ - ولقد تبني المعهد الإجراء التالي لكي يساعد في التغلب على هذه المشكلة. أولا: برمجت المشاريع الجارية بحيث تمتد إلى منتصف السنة. وثانيا: جرى تطوير المشاريع الجديدة التي أقرها مجلس الأمناء في حزيران/يونيه إلى مقترنات كاملة بغية عرضها على الدول الأعضاء والمؤسسات في الخريف. وثالثا: تلتزم التعهدات بتقديم دعم في فترة الشتاء/الربيع. ويكفل هذا الإجراء انتقالا سلسا من مجموعة مشاريع إلى مجموعة تالية. إلا أن هذا يعني ضمنيا أن الإيراد المضمون للسنة المقبلة يقتصر على انجاز المشاريع القائمة.

٤٦ - ويرد في الجدول رقم ١ موجز بالtributat المتلقاة عام ١٩٩٥ من جميع المصادر.

الإعاقة المالية المقدمة من الأمم المتحدة

٤٧ - بقيت الإعاقة المالية المقدمة من الأمم المتحدة عند مستوى ٢٢٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لعدة سنوات دون تعديل من أجل التضخم. ولاحظ مجلس الأمناء أن الإعاقة المالية في عام ١٩٩٥ كانت تشكل نحو ١٥ إلى ٢٠ في المائة من الإيرادات المتحصل من المصادر الطوعية، وهذه نسبة مئوية منخفضة للغاية بمقاييس نظام "المنح الموازية" العادلة التي تتمتع بها معاهد كثيرة في العالم بأسره. وتشكل الإعاقة المالية عنصرا هاما من عناصر تمويل المعهد لأنها تأتي بغير القيود التي تقييد عادة التبرعات، وهو التمويل 'المقيد' أو 'المخصص' الذي نوقش أعلاه. ولقد اتفق مجلس الأمناء مع المدير أن هناك حاجة إلى إعاقة مالية بمبلغ ٤٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لدعم المعهد بصورة كافية والسماح له بالاضطلاع بالمهام

التي ترغب الدول الأعضاء أن يضطلع بها. بيد أن المجلس غير متفائل بتحقيق هذه الزيادة نظراً للحالة المالية للأمم المتحدة.

٤٨ - فإذا كان هذا هو واقع الحال، فإن المجلس يتمسّك بقوّة بالرأي القائل بضرورة الاحتفاظ بالمبلغ الحالي الذي قدره ٢٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة بأي ثمن. ومن الواضح أنه سوف يستحيل على المعهد التوسيع في ولايته ومهامه الحالية بدون زيادة الإعاثة المالية أو الحصول على تمويل إضافي من مصادر أخرى.

الإيرادات والنفقات المقدرة

٤٩ - يعكس العمود ٥ من الجدول ٢، تقديرات الإيرادات الأولية لعام ١٩٩٦ من جميع المصادر (والرقم الإجمالي للنفقات). وكما نوّقش أعلاه، وكما يستشف من الأعمدة ٢ و ٣ و ٤، سينتّج هذا التقدير ليعكس ازيد ياداً بمرور الوقت.

٥٠ - ويعكس العمود ٥ من الجدول ٣، تقديرات النفقات لعام ١٩٩٦. وتسمح الأعمدة ٢ و ٣ و ٤ بفحص التكاليف المقدرة والمنقحة لعام ١٩٩٥.

٥١ - أقر مجلس الأمناء خطة الميزانية لعام ١٩٩٦ بعدما أقر برنامج العمل وبعد استعراض الحالة المالية مع المديرين.

الجدول ١ - التبرعات في عام ١٩٩٥

المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)	الجهات المتبرعة
	ألف - التبرعات المعلنة اعتبارا من حزيران/يونيه ١٩٩٤
١٥ ٠٠٠	جمهورية كوريا
٦٨ ٣٦٣	سويسرا
٢٧٩ ٧٣٤	فرنسا
٤١ ٩٨٣	النرويج
١٠٤ ١٠٨	النمسا
٣٩ ١٣٤	هولندا
٣٠ ٠٠٠	الولايات المتحدة
٧ ٠٠٠	اليونان
١٦٥ ٠٠٠	مؤسسة فورد
٧٥٠ ٣٢٢	المجموع الفرعي ألف
	باء - التبرعات المعقودة اللاحقة
٧ ٦٨٥	استراليا
٤ ٣٨٠	ألمانيا
٦٩ ٥١٨	ألمانيا
٢٦ ٣١٦	سويسرا
١ ٠٠٠	شيلي
٢٠ ٦٣٩	فنلندا
١ ٨٣٧	فنلندا
١٧ ٦٨٩	فنلندا
٣ ٥٥٣	لوكسمبرغ
٣١ ٢٥٠	المملكة المتحدة
٨ ٠٦٥	المملكة المتحدة
١٠٠ ٠٠٠	النرويج
٤ ٥٣٨	نيوزيلندا
٨٢ ٩٢٠	مؤسسة مكارثر
٣٥ ٠٠٠	معهد الولايات المتحدة للسلام
٤٠ ٠٠٠	مؤسسة ونسن
٤٥٤ ٣٩٠	المجموع الفرعي باء
١ ٢٠٤ ٧١٢	مجموع الإيرادات التقديرية لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح من المصادر الطوعية لعام ١٩٩٥

الجدول ٢ - تقديرات الإيرادات والنفقات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٥	٤	٣	٢	١
التقديرات الأولية لعام ١٩٩٦	الزيادة/ (النقصان)	التقديرات المنقحة لعام ١٩٩٥	التقديرات الأولية لعام ١٩٩٥	البنود
٢٤٦,٦	٢٢٩,٧	٥٨٤,١	٢٥٤,٤	ألف - الأموال المتاحة في بداية السنة
				باء - الإيرادات المقدرة
(٦٤٨,٥)	١٠٥,٠	٧٢٨,٦	٦٢٣,٦	البرعات
(٢٣,٠)	٢٢,٩	١٥٧,٩	١٣٥,٠	الدعم من المؤسسات
٢٥,٠	١٠,٠	٢٥,٠	١٥,٠	إيرادات الفائدة المقدرة
١٥,٠	(٢٠,٠)	١٥,٠	٢٥,٠	الإيرادات المتنوعة المقدرة
				الإعاقة المالية المقدمة من الأمم المتحدة
٢٢٠,٠	-	٢٢٠,٠	٢٢٠,٠	الميزانية العادية
٩٣١,٥	١١٧,٩	١١٤٦,٥	١٠٢٨,٦	مجموع الإيرادات
١١٧٨,١	٤٤٧,٦	١٤٨٤,٠	١٢٨٣,٠	جيم - مجموع الأموال المقدرة المتاحة (ألف + باء)
١٠٤٩,٧	٤٠٧,٠	١٤٨٤,٠	١٠٧٧,٠	دال - النفقات المقدرة
١٢٨,٤	٤٠,٦	٢٤٦,٦	٢٠٦,٠	باء - رصيد الصندوق في نهاية السنة (جيم - دال)

(أ) تعهدت الحكومات التالية بتقديم براعات في عام ١٩٩٦: إسبانيا، واستراليا، وجمهورية كوريا، وسري لانكا، وسويسرا، وفرنسا، والنرويج، واليونان.

(ب) أعلنت المؤسسات التالية عن تقديم براعات في عام ١٩٩٦: مؤسسة فورد ومؤسسة مكارثر.

الجدول ٣ - تقديرات النفقات ١٩٩٦/١٩٩٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الجدول ٣ (تابع)

٥	٤	٣	٢	١
التقديرات الأولية لعام ١٩٩٦	الزيادة/ (النقصان)	التقديرات المصححة لعام ١٩٩٥	التقديرات الأولية لعام ١٩٩٥	الاحتياجات من الموارد
				ألف - التكاليف المباشرة للبرامج والتكاليف الإدارية
-	(٦,٥)	٥,٥	١٢,٠	المساعدة المؤقتة للمجتمعات
	٧٧,٠	١٦٩,٩	٩٢,٩	أتعاب الخبراء الاستشاريين وسفرهم
٨٤,٨	(٨,١)	٤٩,٩	٥٨,٠	أفرقة الخبراء المخصصة
١٦,٦	١٨٨,٥	٧٣٩,٩	٥٥١,٤	المرتبات وتكاليف الموظفين ذات الصلة
١٠,٤	١٧٤,٦	٣٠٣,٩	١٢٩,٣	عقود الخدمة الشخصية
-	(٤٠,٠)	٧٢,١	١١٣,١	برنامج الزمالات (مرتبات)
-	١٨,٦	٤٩,٧	٣١,١	سفر الموظفين في مهام رسمية
-	(٠,٧)	٩,٨	١٠,٥	سفر أصحاب الزمالات
-	(١٠,٠)	-	١٠,٠	الطباعة والتجليد الخارجيان
	(٢,٠)	٢,٠	٤,٠	استئجار غرفة الاجتماعات
	٤,٠	٤,٠	-	استئجار الأثاث والمعدات
	-	٣,٢	٣,٢	الضيافة
				صيانة المكاتب
	(٠,١)	٥,٤	٥,٥	معدات التشغيل الآلي
				الاشتراكات وأوامر الدفع الدائمة
	٠,٩	٢,٤	١,٥	اللوازم والمواد
	(٢,٠)	٢,٠	٤,٠	اقتناء معدات المكاتب
	(٦,٦)	٣,١	٩,٧	
	(٣٨٧,٦)	١٤٤٣,٨	١٠٣٦,٢	المجموع

الجدول ٣ (تابع)

٥	٤	٣	٢	١
التقديرات الأولية لعام ١٩٩٦	الزيادة/ (النقصان)	التقديرات المنقحة لعام ١٩٩٥	التقديرات الأولية لعام ١٩٩٥	الاحتياجات من الموارد
				باء - تكاليف الدعم البرنامجي
٣٩,٥	١٩,٤	٦٠,٢	٤٠,٨	٥ في المائة من مجموع ألف مطروحا منه الإعانة المقدمة من الأمم المتحدة
١٠٤٩,٧	٤٠٧,٠	١٤٨٤,٠	١٠٧٧,٠	مجموع النفقات المقدرة (ألف + باء)
				جيم - الاحتياطي النقدي التشغيلي
١٢٤,٥	٦١,٠	١٨٩,٦	١٢٨,٦	١٥ في المائة من مجموع ألف + باء مطروحا منه الإعانة المقدمة من الأمم المتحدة
١١٧٤,٢	٤٦٨,٠	١٦٧٣,٦	١٢٠٥,٦	مجموع ألف + باء + جيم
